

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٤٤ لسنة ٢٠٠٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين  
المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ;  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات ;  
وبناء على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية :

**قرارات :**

**(المادة الأولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مركز شباب الأقصر بناحية الكرنك  
بمدينة الأقصر .

**(المادة الثانية)**

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الالزامية لتنفيذ المشروع المشار إليه  
بالمادة الأولى ، والبالغ إجمالي مساحتها فدان واحد و ١١ قيراطاً و ١٢ سهماً ، والمبين  
موقعها وحدودها وأسماء ملاكها بالذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ ذي القعدة سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ١٧ نوفمبر سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء  
دكتور / احمد نظيف

## وزارة التنمية المحلية

### مذكرة إيضاحية

لقرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٤٤ لسنة ٢٠٠٨

باعتبار مشروع إقامة مركز شباب الأقصر بناحية الكرنك

بمدينة الأقصر من أعمال المنفعة العامة

أتشرف بعرض الآتي :

أفاد السيد الدكتور رئيس المجلس الأعلى للأقصر أنه في إطار عرض مخطط التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام لمدينة الأقصر بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ الصادر من وزير الإسكان والتعهير وما تم عرضه على سعادتكم بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/١٥ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة بجميع مشروعاتها التي كان من ضمنها توسيعة وتطوير ساحة معبد الكرنك والذي أدى إلى إزالة مركز شباب الأقصر السابق .

وحيث إن المدينة في احتياج إلى إقامة مركز شباب لمنطقة الكرنك بدليلاً للمركز الذي تمت إزالته أثناء توسيعة وتطوير ساحة معبد الكرنك وفقاً للقرار رقم ١٨٩٣ لسنة ٢٠٠٥ .. هذا ويقع المشروع المقترن بحوض العمير الغربي نمرة ٧٥ ضمن القطعة رقم ١٩ بناحية الكرنك وذلك على مساحة فدان واحد و١١ قيراطاً و١٢ سهماً والمملوكة للسيد / نوبي مصطفى حسين وأخر كما هو مبين بكشف أسماء المالك الظاهرين والمحدودة بالحدود التالية :

الحد البحري : باقي القطعة ١٩

الحد الشرقي : مشروع رقم ١١١٢٣ رى .

الحد القبلي : مشروع رقم ٢٣٧٥ رى .

الحد الغربي : سكة حديد الحكومة المصرية .

وقد وافق السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي على مساحة فدان واحد وقيراطين ١٩ سهماً لإقامة المشروع في ٢٠٠٧/١٢/٢٧ ، أما الجزء الباقي وقدره ٨ قراريط ١٧ سهماً فانها أرض زلطية غير صالحة للزراعة لتصبح إجمالي المساحة فدائماً واحداً و١١ قيراطاً و١٢ سهماً .

كما وافق المجلس الشعبي المحلي الأعلى للأقصر بجلسته الطارئة والمنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/١١ على تقرير صفة النفع العام للمشروع .

وقد تم إيداع مبلغ ١٢ مليون جنيه (اثنا عشر مليون جنيه مصرى لغير) بالشيك رقم ١٦٦٧٧٤٥ بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٥ لدى مديرية المساحة بالأقصر جزء منه تحت حساب التعويض المبدئى لهذا المشروع وسيتم تقدير التعويض النهائي فور صدور قرار نزع الملكية إعمالاً لحكم المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وحيث إن مشروع إقامة مركز شباب الأقصر بناحية الكرنك بجدة الأقصر من أعمال المنفعة العامة .. الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات الالزمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الالزمة لتنفيذها .

لذلك وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعديلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

يرجاء - في حالة الموافقة - التفضل بإصداره .

تحريراً في ٢٠٠٨/١١/١١

وزير الدولة للتنمية المحلية

محمد عبد السلام المحجوب

**الموضوع:** نوع ملكية جزء من القطعة ١ بحوض العمير

• آئندہ نسبت کو کمہ یا ایجاد حکومتی

كتاب العزيز

الرقم	العنوان	المركز	الناحية	الوحدة	السطع	نوعه	ملاحظات
١٢	الكرنك	الإسكندرية	الكرنك	-	٢٣	م	
١١	مدينة الأقصر	الإسكندرية	الإسكندرية	٧٥ العمير الغربي	١٦	برقعة	
١٠		الإسكندرية	الإسكندرية	١٩	٤ س	خط	
٩		الإسكندرية	الإسكندرية	-	٦	خط	
٨	أبو الوفا الطاهر	الإسكندرية	الإسكندرية	نوعي مصطفى حسين	١	خط	
٧	بدر	الإسكندرية	الإسكندرية	بدر	٤	خط	
٦	نوعي مصطفى حسين	الإسكندرية	الإسكندرية	نوعي مصطفى حسين	٦	خط	
٥	أبو الوفا الطاهر	الإسكندرية	الإسكندرية	أبو الوفا الطاهر	١	خط	
٤		الإسكندرية	الإسكندرية				
٣		الإسكندرية	الإسكندرية				
٢		الإسكندرية	الإسكندرية				
١		الإسكندرية	الإسكندرية				
	أحمد فتحي فنان واحد وأحد عشر قيراطاً واثنا عشر سهماً لا غير .						

مدير عام مديرية المساحة بالأقصر

مہندسی / (جینرل)